

الدرس (03): من أول كتاب الصلاة، إلى قوله:)والاختيار: ألا تؤخر عن الإسفار(.

لبيب نجيب

بدأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام الاتمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى الله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:02](#)
وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين اسأل الله سبحانه وتعالى ان ييسر لنا اتمام هذا الكتاب الى نهايته وان يوفقنا للعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:26](#)

قال الامام النووي رحمه الله تعالى رحمة واسعة كتاب الصلاة كتاب الصلاة بارك الله فيكم يعرب كالاتي يعرب كتاب خبر مبتدأ محفوظ تقديره هذا كتاب الصلاة ويصبح ان يعرب مبتدأ خبره محفوظ كتاب الصلاة هذا محله - [00:00:47](#)
وعلى الوجهين يكون مرفوعا ويصبح ان يكون منصوبا. اقرأ كتاب الصلاة بفعل محفوظ. تقديره اقرأ. ويصبح ان يكون ايضا مجرورا بحرف جر محفوظ على رأي الكوفيين ان حرف الجر المحفوظ يعمل - [00:01:12](#)

ويكون التقدير اقرأ في كتاب الصلاة والصلة لغة معناها الدعاء والاصح ان يقال الدعاء بخير واما شرعا فهي اقوال وافعال مخصوصة مفتوحة بالتكبير مختتمة بالتسليم غالبا فقولنا اقوال هي الاقوال الخمسة - [00:01:31](#)
تكبيرة الاحرام وقراءة الفاتحة والتشهد الاخير والصلة على النبي صلى الله عليه وسلم فيه. والتسليم الاولى وقولنا افعال هي الافعال الثمانية المعروفة وهي القيام والركوع والسجود وهي القيام والركوع والاعتدال - [00:01:57](#)

والسجود والجلوس بين السجدين والجلوس للتشهد الاخير والنية والترتيب وبهذا التعريف بارك الله فيكم خرجت سجدة التلاوة وسجدة الشكر ليس فليست صلاة لا تسمى كل منها صلاة بان سجدة التلاوة وسجدة الشكر ليس فيها الا قولان واجبان فقط - [00:02:18](#)

هما تكبيرة الاحرام والسلام وليس فيها الا فعليين واجبين. هما النية والسجود. واما الرفع من السجود ليس مقصودا لذاته فالجمع في قولنا في تعريف الصلاة اقوال اقله ثلاثة - [00:02:48](#)
فخرجت بذلك سجدة التلاوة وسجدة الشكر ودخلت صلاة الجنائز لان صلاة الجنائز تشتمل على اقوال وتشتمل على افعال فيها التكبيرات الأربع وفيها قراءة الفاتحة وفيها الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. وفيها الدعاء للميت وفيها - [00:03:11](#)
التسنيين هذه مجموعة اقوال وفيها افعال ايضا وفيها النية وفيها القيامت الأربع. فافعالها متعددة لان القيامة لكل او بعد كل تكبيرة يعد فعلا مستقلا وكون صلاة الجنائز داخلة في حد الصلاة هذا ما في النهاية والمعنى. والعلامة ابن حجر رحمه الله - [00:03:35](#)
الله تعالى يرى ان صلاة الجنائز لا تسمى الحمد لله لا تسمى صلاة الا مقيدة فلا فلا يطلق عليها اسم الصلاة باطلاق. بل بتقييد فيقال صلاة الجنائز اي بقيد الاظافة - [00:04:04](#)

قال المصنف رحمه الله تعالى المكتوبات خمس معلومة من الدين بالضرورة. هذه الخمس معلومة من الدين بالضرورة. يكفر جاحدها او يرحمكم الله يهديكم الله ويصلح بالكم. يكفر جاحدها او جاحد بعضها - [00:04:26](#)
والجمعة داخلة في هذه الخمس. لان الجمعة احدى الخمس في يومها والمراد بقول الامام النووي رحمه الله تعالى رحمة واسعة المكتوبات اي المفروضات اصالة على الاعيان المراد بقوله المكتوبات المفروضات اصالة عن الاعيان. فخرج بقوله فخرج بقولنا

قوافل وخرج بقولنا اصالة المندورة وخرج بقولنا على الاعيان صلاة الجنازة لأنها فرض على الكفاية لا على الاعيان اذا لما قال رحمة الله المكتوبات خمس اراد بالمكتوبات المفروضات اصالة على الاعيان - 00:05:19

قال العالمة ابن حجر رحمة الله تعالى في شرحه على المنهاج ولم تجتمع هذه الخمس اي لم تجتمع هذه الصلوات الخمس لغير نبينا صلى الله عليه واله وسلم وورد ان لادم - 00:05:45

وورد ان النبي ادم صلاة الصبح وان لداود صلاة الضهر وان لسليمان صلاة العصر وان ليعقوب صلاة المغرب وان ليونس صلاة العشاء واضح هكذا قال وورد وهذا الذي عبر عنه العالمة ابن حجر رحمة الله تعالى بقوله وورد - 00:06:05

قال عنه الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمة الله في كتابه لسان الميزان انه حديث موضوع وبعض المحدثين اكتفى بالحكم بالظعن الشديد ولم يجعله موضوعا اذا تقرر هذا بارك الله فيكم فنقول - 00:06:36

على كلامه ان اختصاص هذه الامة بالصلوات الخمس لم يحصل او ان الصلوات الخمس لم تجتمع الا بهذه الامة ولم يكن في امة سابقة الصلوات الخمس. والحكمة في اختصاص هذه الامة بالصلوات الخمس ليعظم اجرها على بقية - 00:06:59

الامم بدأ الامام النووي رحمة الله تعالى كتاب الصلاة بالكلام على وقت الصلاح اي على مواقيت الصلاة فبدأ بصلاة الظهر فقال رحمة الله تعالى الظهر بعد ان قال المكتوبات خمس قال الظهر واول وقته زوال - 00:07:23

واخره مصير ظل الشيء مثله سوى ظل استواء الشمس. وهو اول وقت العصر معلوم لديكم اخوانى الكرام اما الشمس عندما تطلع من جهة الشرق كلما ارتفعت كان هنالك ظل للشخص للشاهد في جهة الغرب - 00:07:46

وكلما ارتفعت الشمس تناقص ذلك الظل. حتى اذا استوت الشمس وسط السماء فان ذلك الظل اما انه ينتهي تماما او انه يبقى جزء منه يسمى ظل الزوال هذا الجزء الذي يبقى يكون في معظم البلاد - 00:08:09

اي انه لا ينتهي تماما فاذا مالت الشمس جهة الغرب فان هذا الظل يتتحول الى جهة الشرق ادنى زيادة في هذا الظل الذي هو ظل الاستواء او ظل الزواج ادنى زيادة - 00:08:33

تكون اشارة على ان وقت صلاة الظهر قد دخل. لأن ادنى زيادة علامة على ان الشمس مالت الى جهة الغرب وما يلان الشمس الى جهة الغرب هذا هو الزوال هذا هو الزوال - 00:08:51

هنا قد يسأل سائل فيقول لماذا الامام النووي رحمة الله او تعالى ابتدأ الكلام على صلاة الظهر دون مثلا لم يبتدئ الكلام على صلاة الصبح الجواب انما ابتدأ رحمة الله تعالى الكلام - 00:09:09

على اوقات صلاة الظهر لسبعين اثنين السبب الاول بان الله سبحانه وتعالى ابتدأ الكلام على صلاة الظهر دون مثلا لم يبتدئ الكلام على صلاة لدلوه الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر. ان قرآن الفجر كان مشهودا - 00:09:27

فقوله عز وجل اقم الصلاة لدلوه الشمس اي لزوال الشمس فبدأ الله سبحانه وتعالى بيان المواقف بصلاة الظهر والامر الثاني لأن جبريل عليه الصلاة والسلام اول ما صلى بالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:51

حينما علمه المواقف صلى به صلاة الظهر فلا جل هذا اعتقاد فقهاؤنا رحمهم الله تعالى ان يبدأوا الكلام على مواقيت الصلاة بصلاة الظهر وصلاوة الظهر سميت بصلاة الظهر قيل لانها اول صلاة ظهرت في الاسلام - 00:10:12

بانها اول صلاة صلاتها جبريل عليه الصلاة والسلام بالنبي صلى الله عليه واله وسلم. وقيل سميت صلاة الظهر بهذا الاسم لانها تقع في وقت الظهيرة وتقدم بيان قوله زوال الشمس اي ميلان الشمس الى جهة الغرب - 00:10:38

والمراد ميلان الشمس الى جهة الغرب بالنسبة لما يظهر لنا. وليس بالنسبة لنا في نفس الامر لان الشمس تميل عن وسط السماء قبل ان يظهر لنا بوقت واضح؟ يعني قدره علماء الفيزياء وعلماء الفلك بنحو ثمان دقائق - 00:11:04

فالشمس تميل قبل ان يظهر لنا الميلان بنحو ثمان دقائق وبالتالي بارك الله فيكم نحن متبعدون بما يظهر لنا. وليس بمايلان الشمس وليس بزوال الشمس فيما هو في نفس الامر. ولذلك لو ان الانسان كبر للاحرام - 00:11:28

قبل ان يظهر لنا زوال الشمس فان صلاة لا تصح وان كانت الشمس قد زالت في نفس الامر فقوله هنا الظهر واول وقته زوال الشمس
واخره مصير ظل الشيء مثله سوى ظل الاستواء - [00:11:52](#)

اي اذا كان طول الشاخص مترا واحدا فان الظل يكون مترا واحدا من غير ظل الاستواء الذي ذكرناه قبل قليل فحينئذ يكون وقت
الظهر قد خرج ودخل وقت العصر. ولذلك قال هنا واخره مصير ظل - [00:12:13](#)

كي مثله سوى ظل استواء الشمس وهو اول وقت العصر وحتى يظهر لنا الكلام في اوقات صلاة الظهر لخصت ذلك في جدول
سيعرضه الان الشيخ عبدالرحمن حفظه الله احسنتم انظروا بارك الله فيكم - [00:12:36](#)
هذا الجدول اذا امكن تكبيره فهو افضل اوقات صلاة الظهر بارك الله فيكم ستة تمام عندما كبرته لا ارى بعض الصورة يعود كما كان
افضل يا شيخ عبدالرحمن اية خلاص هيك فيها كذا يكفي هكذا - [00:13:17](#)

اوقدات صلاة الظهر بارك الله فيكم ستة الوقت الاول وقت الفضيلة وطبعا الان ساذكر وقت الفضيلة وساذكر وقت الاختيار وووقت
الجواز بلا كراهة. ثم في اخر المبحث سنبين معاني هذه الاوقات - [00:13:37](#)

وقت الفضيلة بالنسبة لصلاة الظهر يبدأ من زوال الشمس وينتهي اذا مضى وقت او قدر يتسع للصلوة مع اسبابها يتسع للصلوة مع
اسبابها من اذان واقامة وطهارة وستر عورة وصلاة سنة قبلية - [00:13:58](#)

واربع ركعات وحينئذ ينتهي وقت الفضيلة طيب وقت الاختيار يبدأ وقت الفضيلة فهما متحدنان في الابتداء لكن
يخرج وقت الفضيلة ويستمر وقت الاختيار تمام الى متى يستمر وقت الاختيار؟ الى ان يبقى من الوقت ما يسع الصلاة فقط -
[00:14:27](#)

يعني مثلا اربع ركعات يتسع لها خمس دقائق اي ان وقت الاختيار يستمر حتى يبقى من وقت الظهر خمس دقائق تمام؟ يتسع للصلوة
فقط لاربع ركعات فقط اذا وقت الاختيار يدخل مع وقت الفضيلة - [00:14:56](#)

لكن وقت الفضيلة يخرج ويستمر وقت الاختيار وقت الاختيار هذا يتدد تماما مع وقت الجواز بلا كراهة يتدد معه في الابتداء وفي
الانتهاء فيدخلان معا يدخلان في وقت زوال الشمس. اذا وقت الفضيلة - [00:15:19](#)

ووقت الاختيار ووقت الجواز بلا كراهة الثلاثة الاوقات من حيث الدخول تدخل معا اما من حيث الخروج فيخرج وقت الفضيلة اولا
ثم يخرج وقت الاختيار ووقت الجواز بلا كراهة معا - [00:15:45](#)

واضح طيب الوقت الرابع وقت الحمرة وهو ان يبقى من وقت الصلاة وهو ان يبقى من وقت الظهر ما لا يتسع للصلاح بان يوقع
بعض الصلاة خارج الوقت هذا وقت حمرة. وما معنى وقت حمرة؟ اي انه يحرم تأخير الصلاة لذلك الوقت - [00:16:07](#)

وهنالك وقت الضرورة ووقت الضرورة هو اخر الوقت اذا زال المانع كأن افاق المجنون من جنونه او طهرت الحائض من حيضها
والباقي من الوقت قدر تكبيرة الاحرام فاكتثر فان هذا الوقت يسمى يسمى وقت ظرورة - [00:16:32](#)

واما وقت العذر فانه وقت العصر بمن كان سيجمع جمعة اخيه لسفر فان وقت العصر وقت عذر بالنسبة لصلاة الظهر فمن اراد ان
يصلی الظهر حال كونه مسافرا جمع تأخير فله ان يصلی الظهر في وقت العصر وهذا - [00:16:58](#)

وقت عذر لو سألتم سؤالاكم عدد الاوقات في صلاة الظهر كم عدد الاوقات في صلاة الظهر ستة طيب اريدكم ان تحفظوا هذا
لتقارنوه مع اوقات صلاة العصر والمغرب والعشاء والصبح - [00:17:23](#)

اوقدات صلاة الظهر ستة هل يوجد في صلاة الظهر وقت جواز مع الكراهة لا يا شيخ لا يوجد لا يوجد. احسنتم. لاحظ معي الوقت
الاول والثانى والثالث وقت الفضيلة والاختيار والجواز بلا كراهة تدخل معا - [00:17:50](#)

وقت الفضيلة يخرج اولا. واما وقت الاختيار والجواز بلا كراهة فانهما يتأخران ويخرجان معا طيب نعود الى عبارة الامام النووي
رحمه الله. قال الامام النووي رحمه الله الظهر واول وقته زوال الشمس - [00:18:13](#)

واخره مصير الشيء مثله سوى ظل استواء الشمس. وهو وقت العصر. اسألتم وهو اول وقت العصر اسألتم سؤالا عبارة الامام النووي
هل يستفاد منها ان هنالك وقت مشترك بين الظهر والعصر او يستفاد منها انه لا يوجد وقت مشترك بين الظهر والعصر - [00:18:34](#)

قال واخره مصير ظل الشيء مثله سوى ظل استواء الشمس. وهو اول وقت العصر هل يوجد وقت مشترك ما معنى مشترك؟ اي وقت هو وقت ظهر ووقت عصر بحيث اوصلنا فيه - [00:19:07](#)

ظها او عصرا وقعت اداء. او انه لا يوجد مم لا يوجد فهمة. اه ظاهر العبارة انه لا يوجد وهذا هو مذهب الشافعية والجمهور انه لا يوجد وقت مشترك بين الظهر والعصر. بل اذا خرج وقت الظهر دخل وقت العصر - [00:19:27](#)

ومستند ذلك حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ووقت الضهر اذا زالت الشمس ما لم يحضر العصر. ما لم يحضر العصر - [00:19:50](#)

اخوجه مسلم. فان هذا الحديث مفهومه انه اذا حضر العصر فقد انتهى وقت الظهر وقالت المالكية هنالك وقت مشترك بين الظهر والعصر ادري اربع ركعات هنالك وقت مشترك بين الظهر والعصر قدر اربع ركعات - [00:20:09](#)

ما مستند المالكية مستند المالكية حديث جبريل عليه الصلاة والسلام انه صلى بالنبي صلى الله عليه وسلم العصر تمام في اليوم الاول حينما كان ظل الشيء مثله - [00:20:35](#)

وصلى بالنبي صلى الله عليه وسلم الظهر في اليوم الثاني حينما صار ظل الشيء مثله فقال المالكية في اليومين صلى به الظهر والعصر في نفس الوقت فدل ذلك على وجود وقت مشترك - [00:20:59](#)

بين الظهر والعصر واضح وتأول الامام الشافعي رحمه الله تعالى حديث جبريل بالاتي فقال ان جبريل عليه الصلاة والسلام صلى بالنبي صلى الله عليه وسلم العصر في اليوم الاول حين صار ظل الشيء مثله اي انه ابتدأ الصلاة حين صار - [00:21:21](#)

ما ظل الشيء مثله وفي اليوم الثاني صلى بالنبي صلى الله عليه وسلم الظهر حين صار الشيء ظل الشيء مثله اي انه انتهى من صلاة الظهر حين صار ظل الشيء مثله - [00:21:48](#)

فيكون جبريل عليه الصلاة والسلام انتهى من صلاة الظهر في اليوم الثاني حينما صار ظل الشيء مثله وابتدأ بصلاة العصر في اليوم الاول حينما صار ظل الشيء مثله فلا وقت مشترك - [00:22:04](#)

والذى جعل الامام الشافعي رحمه الله عنه ورحمه الله يتأنى هذا التأويل هو حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهمما الذي ذكرته لكم وهو قول النبي عليه الصلاة والسلام ووقت الظهر اذا زالت الشمس ما لم يحضر العصر - [00:22:23](#)

بعد ان فرغ الامام النووي رحمه الله تعالى من الكلام على صلاة الظهر شرع في الكلام على صلاة العصر فقال ويبقى قال قبل ذلك قال وهو اول وقت العصر ويبقى اي ويبقى وقت العصر - [00:22:44](#)

حتى تغريا والاختيار الا تؤخر عن مصير الظل مثلين عندنا جدول يوضح اوقات صلاة العصر واوقات صلاة العصر سبعة ليظهرروا امامكم على على الصورة الان لم يكن هناك فرق بين وقت للاختيار وبين وقت الجواز بلا كراهة - [00:23:02](#)

لماذا قسمناهما الى وقتين الظهر عفوا السؤال مرة اخرى وكان هناك فاذا لم يكن فرق بين وقت الاختيار ووقت الجواز بلا كراهة. لماذا قسمناهما الى قسمين؟ قسمناهما الى وقتين لبيان لسلسل التقسيم في بقية الصلوات - [00:23:39](#)

واضح؟ لسلسل التقسيم في بقية الصلوات. قسمناهما الى وقتين. لكن من حيث الحكم حكمهما واحد في الابتداء والانتهاء نعم هذه اوقات صلاة العصر انظروا بارك الله فيكم في صلاة العصر سبعة اوقات - [00:24:10](#)

وقت فضيلة وقت اختيار ووقت جواز بلا كراهة ووقت جواز مع الكراهة. تمام؟ ووقت ووقت ضرورة ووقت عذر ذهبت السورة طيب وقت الفضيلة متى يبدأ وقت الفضيلة نقول يبدأ وقت الفضيلة اذا زاد ظل الشيء - [00:24:32](#)

عن مثله ادنى زيادة ما عدا ظل الزوال وممتى ينتهي اذا مضى قدر يتسع للاشتغال بالصلاحة مع اسبابها كما تقدم شرحه هذا وقت الفضيلة طيب ووقت الاختيار - [00:24:58](#)

يبدا وقت الاختيار مع وقت الفضيلة فهما في الابتداء سواء لكن وقت الفضيلة ينتهي ويستمر وقت الاختيار الى ان يكون ظل الشيء مثليه عدا ظل الزوال عدا ظل الاستواء طيب وقت الجواز بارك الله فيكم بلا كراهة - [00:25:22](#)

وقت الجواز بلا كراهة يدخل ايضا وقت الجواز بلا كراهة مع وقت الفضيلة ثم يخرج وقت الفضيلة ويخرج وقت الاختيار تمام ويبقى

وقت الجواز بلا كراهة الى اصفار الشمس كيف تلخص هذا؟ تلخص هذا كالتالي - [00:25:50](#)
نقول ان الاوقات الثلاثة تدخل معا وقت الفضيلة ووقت الاختيار ووقت الجواز بلا كراهة. تدخل معا اما من حيث النهاية فانها تخرج تباعا. يخرج اولا وقت الفضيلة ثم وقت الاختيار ثم وقت الجواز بلا كراهة - [00:26:14](#)

بعد وقت الجواز بلا كراهة يدخل وقت الجواز مع الكراهة باصفار الشمس ويستمر الى ان يبقى من الوقت قدر يتسع للصلوة فقط فإذا بقي وقت يتسع للصلوة فقط خرج وقت الجواز مع الكراهة - [00:26:39](#)

وبعده يأتي وقت التحرير وهو ان يبقى وقت لا يتسع للصلوة. بحيث ان بحيث لو صلى اربع ركعات اوقع بعضها خارج الوقت فهذا الوقت وقت تحريم لانه يحرم عليه ان يؤخر الصلاة الى ذلك الوقت - [00:27:05](#)

وعندنا وقت ظرورة وهو اخر الوقت اذا زالت الموانع وكان الباقي من الوقت يتسع لتكبيرة الاحرام فصاعدا وعندنا وقت عذر وهو وقت الظهر لمن اراد ان يجمع جمع تقديم اما لانه مسافر او لعذر - [00:27:27](#)

المطر او لعذر المرؤ على رأي عند الشافعية اذا تقرر هذا فان الاوقات لصلوة العصر كم سبعة اوقات وبهذا صلاة العصر تزيد وقتا على صلاة الظهر هنا مسألة بارك الله فيكم - [00:27:51](#)

صلاة العصر افضل الصلوات وهي الصلاة الوسطى على المعتمد عند الشافعية فافضل الصلوات صلاة العصر ثم صلاة الصبح ثم صلاة العشاء ثم صلاة الظهر ثم صلاة المغرب واضح ترتيب الصلوات من حيث الافضلية - [00:28:16](#)

افضل الصلوات صلاة العصر وهي الصلاة الوسطى ثم صلاة الصبح ثم صلاة العشاء ثم صلاة الظهر ثم صلاة المغرب هذا ترتيبها الاجمالي طيب لو اردنا ان نرتتبها ترتيبا تفصيليا فافضل الصلوات بارك الله فيكم صلاة الجمعة - [00:28:43](#)

هذا ترتيب تفصيلي. افضل الصلوات صلاة الجمعة. طيب وبعد صلاة الجمعة عصر الجمعة وبعد عصر الجمعة صبح الجمعة اذا صلاة الجمعة ثم عصرها ثم صبحها تمام ثم صلاة الجمعة ثم عصرها ثم صبحها. تمام - [00:29:06](#)

لا عفوا ليس هكذا صلاة الجمعة ثم عصرها ثم عصر غيرها هكذا صلاة الجمعة ثم عصرها ثم عصر غيرها تمام؟ ثم صبح الجمعة ثم صبح غير الجمعة ثم العشاء مطلقا - [00:29:31](#)

ثم الظهر مطلقا ثم المغرب مطلقا زيد يا شيوخ مرة اخرى صلاة الجمعة ثم عصر غير الجمعة ثم صبح الجمعة ثم صبح غير الجمعة ثم العشاء مطلقا - [00:29:55](#)

ثم الظهر مطلقا ثم المغرب مطلقا هذا من حيث الصلوات واما من حيث الجمعة فان افضل الجماعات جماعة الجمعة افضل الجماعات جماعة الجمعة. ثم جماعة صبح الجمعة وفي الحديث الذي رواه الببيهي - [00:30:15](#)

من حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصلوات صلاة الصبح يوم الجمعة جماعة افضل الصلوات صلاة الجمعة آا افضل الصلوات صلاة الصبح يوم الجمعة - [00:30:38](#)

طيب يقول قائل لماذا قدمتم جماعة الجمعة؟ الجواب لأن الجمعة في الجمعة فرض عين والجماعة في غير الجمعة فرض وكفاية هذه مسألة قال رحمة الله تعالى بعد ذلك والمغرب بالغروب. اي ويدخل وقت صلاة المغرب بغرروب الشمس - [00:30:57](#)

والمراد بالغروب اي غروب جميع قرص الشمس فلو غاب بعض القرص فان وقت المغرب لا يدخل قال ويبقى اي ويبقى وقت مغربي حتى يغيب الشفق الاحمر في القديم وهو المعتمد - [00:31:22](#)

لذلك يقول صاحب الزبد رحمة الله تعالى والوقت يبقى في القديم الاظهر الى العشاء بمغيب الاحمر قالوا وفي الجديد ينقضي اي ينقضي وقت المغرب بمضي قدر وضوء وستر عوره واذان واقامة وخمس ركعات - [00:31:41](#)

لاحظ معي قال وفي الجديد ينقضي ان ينتهي بمقدار ما ذكر قوله رحمة الله ينتهي بمقدار ما ذكر. فإذا مضى ذلك المقدار انتهى وقت المغرب. وهل يدخل وقت العشاء؟ الجواب لا يدخل - [00:32:05](#)

وقت العشاء. بل يكون بزخ بين المغرب والعشاء واضح؟ هذا الجديد وقوله رحمة الله نشرح المتن ثم نأتي الى الصورة. قوله رحمة الله تعالى قدر وضوء قال بعضهم لو عبر فقال قدر طهارة لكان اولى - [00:32:22](#)

لماذا؟ لانه لان كلمة طهارة تشمل الوضوء والغسل والتيمم مع طلب خفيف للماء اذا كان فاقدا له وتشمل ايضا ازالة نجاست عن بدن او ثوب او مكان فكان الاولى ان يعبر بقوله وطهارة. ليشمل جميع ذلك - [00:32:44](#)

وقوله رحمة الله تعالى واذان اي وقدر اذان حتى في حق المرأة. لان المرأة يتطلب منها اجابة المؤذن واقامة واضح؟ وخمس ركعات اي ثلاث ركعات للمغرب وركعتان سنة المغرب تمام؟ بل سبع ركعات كما قال جماعة من الشافعية لاستحباب صلاة ركعتين قبل المغرب - [00:33:09](#)

اذا اذا مضى هذا المقدار خرج وقت المغرب ولم يدخل وقت العشاء يقول قائل هذا الجديد للامام الشافعى ما مستند الجواب مستند الجديد صلاة جبريل عليه الصلاة والسلام بالنبي صلى الله عليه وسلم في اليومين في وقت واحد - [00:33:43](#)

في اليوم الاول وفي اليوم الثاني صلى بالنبي عليه الصلاة والسلام في نفس الوقت فدل ذلك على ان وقت المغرب وقت واحد واما مستند القديم فحديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ووقت المغرب ما لم يغ - [00:34:06](#)

بالشفق اخرجه مسلم والشفق من باب الفائدة حيث اطلق فالمراد به الشفق الاحمر ولذلك عندما نقول الشفق الاحمر هنا صفة كاشفة واضح؟ وليس صفة مقيدة. لان الشفقة حيث اطلق فالمراد به الاحمر - [00:34:31](#)

فرجح القديم في هذه المسألة على الجديد. وهذه من المسائل القليلة التي رجح فيها القديم على الجديد وانما رجح القديم على الجديد لاربعة امور - [00:34:56](#)

الامر الاول لان احاديث القديم متاخرة لانها كانت في المدينة وحديث صلاة جبريل عليه الصلاة والسلام بالنبي صلى الله عليه الصلاة والسلام متقدمة لانها كانت في مكة هذا السبب الاول والسبب الثاني لان احاديث التي تدل على المذهب القديم - [00:35:17](#)

رواتها اكثر لان احاديث التي تدل على القديم روتها اكثر والسبب الثالث لان اسانيدها اصح والسبب الرابع لانه يمكن ان يحمل حديث جبريل عليه الصلاة والسلام على وقت الاختيار وليس على وقت الجواز - [00:35:41](#)

فوقت الجواز يستمر ما لم يغب الشفق ووقت الاختيار يكون هو المراد بحديث جبريل عليه الصلاة والسلام حينما صلى بالنبي عليه الصلاة والسلام في يومين في نفسه في الوقت اذا تقرر هذا - [00:36:07](#)

فان القديم هو المعتمد في هذه المسألة وهذا القديم علق الامام الشافعى رحمة الله تعالى القول به في كتاب الاملاء. وكتاب الاملاء من كتب الامام الشافعى الجديدة فقال لو صح به الخبر لقلت به - [00:36:28](#)

والخبر قد صح. بل صحت احاديث في ذلك من غير معارض فيكون مذهب الامام الشافعى رحمة الله تعالى اذا تقرر هذا بارك الله فيكم فعندها الجدول فيه بيان اوقات صلاة المغرب واوقات صلاة المغرب - [00:36:49](#)

سبعة كاوقات صلاة العصر نظر في الجدول وقت الفضيلة يبدأ من غروب قرص الشمس فلذلك لو غرب بعض الكرسي لا يدخل وقت المغرب وينتهي اذا مضى قدر يتسع للاشتغال بالصلاه واسبابها - [00:37:10](#)

وقت الاختيار مثل وقت الفضيلة في الابتداء والانتهاء وقت الجواز بلا كراهة مثل وقت الفضيلة في الابتداء والانتهاء واضح وقد يقول مثلا اولا كان الاستاذ سالم تقريرا لماذا ذكر؟ قلت لتابع التقسيم للاوقات - [00:37:39](#)

مع بيان انها تشترك في الابتداء والانتهاء اما وقت الجواز مع الكراهة فانه يبدأ بانتهاء وقت الفضيلة بانتهاء وقت الفضيلة. طب لماذا هذا الوقت وقت جواز مع القراءة الجواب مراعاة للقول الجديد - [00:38:00](#)

فانه في القول الجديد ينتهي الوقت هنا واضح فمراعاة للقول الجديد مع انه مرجوح كان هذا الوقت وقت جواز مع القراءة ويستمر وقت الجواز مع الكراهة الى وقت الى ان يبقى من الوقت ما يسع الصلاة فقط. ما يسع ثلاث ركعات - [00:38:23](#)

فإذا بقي وقت لا يتسع للصلاه فقط فان هذا الوقت يسمى وقت تحريم واما وقت العذر فهو وقت العشاء لمن يجمع تأخيراً كأن يكون مسافراً واما وقت الضرورة فهو اخر الوقت. قبل طلوع الفجر - [00:38:48](#)

اذا زال المانع بان افاق المجنون كان افاق المجنون او ظهرت الحائض او النفاس فهذا سبعة اوقات لصلاة المغرب بارك الله فيكم. هنا

تأتي بعض المسائل مسألة لو ان الشمس - 00:39:10

عادت بعد غروبها فهل يعود الوقت ام لا غربت الشمس واضح فصلى شخص المغرب ثم عادت الشمس بعد ان ضربت فهل يخاطب بالصلاه او لا يخاطب بالصلاه الجواب قال العلماء رحمهم الله تعالى - 00:39:31

اذا عادت الشمس بعد غروبها فانه يخاطب بالصلاه ومعلوم حفظكم الله تعالى ان من علامات الساعة الكبرى ان الشمس تطلع من المغرب وجاء في بعض الاثار ان الشمس اذا طلعت - 00:40:00

من المغرب فانها تطلع حتى تأتي الى وسط السماء واضح حتى تأتي الى وسط السماء فتكون في حالة الاستواء ثم بعد ان تكون في حالة الاستواء تعود الى جهة الغرب - 00:40:24

فتغرب مرة اخرى وحينئذ الناس الذين سيكونون حاضرين في ذلك الان في ذلك الوقت ستجب عليهم صلاة الظهر وصلاه العصر وصلاه المغرب ستجب عليهم صلاة الظهر لان الشمس عادت الى الاستواء ثم زالت - 00:40:43

فوجبت عليهم صلاة الظهر وستجب عليهم صلاة العصر لانها تجب اذا صار ظل الشيء مثله عدا ظل الاستواء وستجب عليهم صلاة المغرب بغروب الشمس مرة اخرى قويمت هذه المسألة او لا - 00:41:07

ولو ان الشمس غربت هذه مسألة اخرى اريدكم ان ترکزوا معها لو ان الشمس غربت في بلد فصلی المغرب ثم سفر الى بلد اخر فوجد الشمس فيه لم تغرب - 00:41:30

فهل يجب عليه اعادة المغرب ام لا واضح لو انه كان في بلد غربت فيه الشمس فصلی المغرب ثم سافر الى بلد اخر فوجد الشمس لم تغرب في ذلك البلد الذي سافر اليه - 00:41:54

قال العالمة ابن حجر رحمه الله تعالى لا يجب عليه عادة المغرب لبراءة ذمته بصلاته الاولى وقال العالمة الرملبي يجب عليه ان يعيد ان يعيد المغرب لوجود سبب الوجوب وهو الغروب - 00:42:14

فهمتم علي ولا لا واضح نعم طيب اريد ان اسألكم سؤالا حتى تربطوه بهذه المسألة لو ان الانسان في رمضان افطر في المضار وبعد ان افطر في المطار صعدت طائرة - 00:42:39

وطارت به فلما طارت به رأى الشمس هل يعود وجوب الصيام عليه او لا هذه صورة اخرى لو ان انسانا كان يسكن في برج عال تمام كبرج خليفة مثلا - 00:43:01

فكان في الارض وعندما كان في الارض رأى غروب الشمس فافطر ثم صعد البرج الى اعلاه فرأى الشمس هل يعود وجوب الصيام عليه ام لا هل يمكن ان نخرج هذه المسألة - 00:43:26

المعاصرة على هذه الجواب ذلك ممكن في ظني واضح فعلى معتمد العالمة ابن حجر رحمه الله تعالى لا يعود عليه وجوب الصيام فان قال قائل ما الفرق بين هذه المسألة - 00:43:47

وبين مسألة عودة الشمس. فالجواب ان عودة الشمس العودة منسوبة فيها الى الشمس. فالفعل فعل الشمس وهذا الفعل ليس فعل الشمس فالسفر والصعود هذا منسوب الى المكلف وسبب وجوبه هو سبب الوجوب هو معلق بالشمس لا بفعل مكلف - 00:44:06

فهمتم علي ولا لا ارجو ان يكون هذا واضحا لكم طيب على قول الرمل يجب عليه الاعادة على قول الرام اليه نعم ظاهر كلامي يعني لو فرعت على كلام الامام الرملبي - 00:44:38

يجب عليه الامساك اه نعم واضح نعم طيب تأثيرك مسألة اخرى البلد الذي ليس فيه ليل كيف ليس فيه ليل بان كان الفجر يطلع مع غروب الشمس. تغرب الشمس يطلع الفجر في نفس اللحظة - 00:45:00

واضح نقول هذا البلد الذي يكون غروب الشمس فيه مع طلوع الفجر يجب على اهله ان يقضوا صلاة المغرب والعشاء هكذا قال العالمة البيجوري رحمه الله تعالى في حاشيته يجب على اهله ان يقضوا صلاة المغرب والعشاء - 00:45:23

طبعا من باب الفائدۃ بعض الفقهاء قال ان هذا البلد الذي يطلع فجره مع غروب شمسه لا يجب على اهله صلاة المغرب ولا عشاء ليش قال لان سبب الوجوب هو الغروب - 00:45:51

بالمغرب غروب القرص في المغرب وسبب الوجوب للعشاء غروب الشفق الااحمر. وهنا لم يتتوفر السبب. لم يوجد السبب واذا انتفى السبب سبب الوجوب انتفى الحكم واضح لان السبب ما تعرفه في الاصول - [00:46:15](#)

ما يلزم من وجوده ويلزم من عدمه العدم فهنا عدم السبب فيلزم عدم الحكم. هكذا قال بعض الفقهاء. لكن الذي قرره اصحاب الحواشي من الشافعی انه يجب عليهم قضاء صلاة المغرب وصلاة العشاء كما ذكرت لكم - [00:46:36](#)

اذا تقرر هذا بارك الله فيكم وبعد ذلك تأتي عندنا مسألة تسمى عند الفقهاء مسألة المد تسمى مد الصلاة مسألة مد الصلاة وهي التي ذكرها الامام النووي رحمة الله تعالى هنا فقال - [00:47:00](#)

ولشرع في الوقت ومد حتى غاب الشفق جاز على الصحيح تمام؟ وما قوله قلت القديم اظهر والله اعلم هذا يتعلق بانتهاء وقت المغرب وقد شرحناه مسألة المد مذكورة في قوله ولو شرع في الوقت ومد حتى غاب الشفق جاز على الصحيح. هذه تسمى مسألة المد - [00:47:19](#)

انتبهوا بارك الله فيكم لمسألة المد مسألة مد الصلاة لها ثلاثة احوال مسألة مد السرعة لاحكم احوال ثلاثة احتاج الى ذهنكم قليلا مع الحال الاولى او الحال الاول تمام اذا شرع المصلي في الصلاة - [00:47:47](#)

وكان القدر الباقی من الوقت يتسع للصلاۃ بواجباتها وسننها اذا شرع المصلي في الصلاۃ وكان القدر الباقی من الوقت يتسع للصلاۃ بواجباتها وسننها فمد في الصلاۃ حتى خرج الوقت فان هذا المد جائز - [00:48:11](#)

هذا المد جائز لكنه خلاف الاولى واضح ولا لا مثال ذلك لو ان وقت الصبح دخل بماذا يدخل وقت الصبح بطلوغ الفجر الصادق بس كبر الله اكبر الوقت وقت الصبح يتسع - [00:48:42](#)

صلاة الصبح بواجباتها وسننها فصاحبناقرأ سورة البقرة كاملة وسورة ال عمران وسورة النساء واضح وطلعت الشمس وهو لا زال يقرأ فقرأ المائدة واضح فما حكم هذا المد مد صلاة الصبح حتى خرج وقتها - [00:49:06](#)

هذا المد جائز لكنه خلاف الاولى سواء هذا المد جائز سواء ادرك ركعة من الصلاۃ في الوقت ام لا؟ يعني حتى لو كان اوقع في الوقت بعض رکعة. هذا المد جائز - [00:49:33](#)

لكن اذا اوقع رکعة من الصلاۃ في الوقت فانها تكون اداء اذا اوقع في الوقت اقل من رکعة فانها تكون قضاء لكن بلا اثم واضح هذا بارك الله فيكم يا شيوخ او غير واضح - [00:49:54](#)

نعم واضح هذه الحالة الاولى اذا كان الوقت يتسع لماذا؟ يتسع للصلاۃ بواجباتها وسننها الحالة الثانية اذا كان المصلي شرع في الصلاۃ والباقي من الوقت يتسع للواجبات فقط اذا كان المصلي شرع في الصلاۃ والباقي من الوقت يتسع للواجبات فقط - [00:50:14](#)

فحينئذ نقول ماذا يجوز لك ان تمد الصلاۃ لتفعل السنن وان خرج الوقت فالحمد في هذه السورة جائز ما الفرق بين هذه الحالة والتي قبلها؟ في التي قبلها المد الوقت يتسع للصلاۃ بواجباتها - [00:50:45](#)

وسننها. وفي هذه الحالة يتسع الوقت للصلاۃ بواجباتها فقط في هاتين السورتين المد جائز لكنه في السورة الاولى جائز مع كونه خلاف الاولى وفي السورة الثانية جائز بلا كونه خلاف الاولى. المد من اجل الاتيان بالسنن حال شروعه في - [00:51:09](#)

طلع والباقي من الوقت يسع الواجبات فقط هذا جائز بارك الله فيكم ولا يقال عنه خلاف الاولى هاتان حالتان الحالة الثالثة اذا شرع المصلي في الصلاۃ وكان الباقی من الوقت لا يتسع للواجبات - [00:51:38](#)

ترعن في الصلاۃ والباقي من الوقت لا يتسع للواجبات فحين اذ يجب على ذلك المصلي ان يقتصر على الواجب فقط ويحرم عليه المد بالسنن ويحرم عليه ان يمد الصلاۃ ليأتي بالسنن - [00:52:02](#)

واضح بارك الله فيكم. هذه الحالة الثالثة والمد فيها حرام فان قال قائل ما دليل جواز المد في السورة الاولى والثانية الجواب دليل ذلك اثر امير المؤمنين - [00:52:22](#)

ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه حينما صلی بالصحابة صلاة الصبح فمدها حتى قال امير المؤمنين عمر له رضي الله تعالى عنهمما لقد كادت الشمس تطلع فقال ابو بكر رضي الله عنه لو طلعت - [00:52:45](#)

لما كانت او لما كنا عن ذلك قال لو طلعت لم تجدها غافلين او ما كنا غافلين او بنحو ما قال وهذا اثر
اخرجه البيهقي في السنن الكبير من من حديث انس رضي الله عنه - [00:53:11](#)

وعلى هذه السورة صورة المد الجائز حمل العلماء حديث النبي صلى الله عليه وسلم حينما صلى باصحابه صلاة المغرب فقرأ في الركعتين سورة الاعراف فقالوا ان هذا محمول على المد الجائز - [00:53:32](#)

اذا تقرر هذا فانه يستثنى من الصورتين اللتين يجوز المد فيها مسألتان يستثنى من الصورتين اللتين يجوز المد فيها مسألتان المسألة الاولى مد صلاة الجمعة فانه يحرم لان الشرط في صلاة الجمعة ايقاع جميعها داخل الوقت - [00:53:55](#)

والسورة الثانية التي تستثنى بارك الله فيكم اذا ضاق وقت الصلاة الثانية اذا ضاق وقت الصلاة الثانية ما مثال ذلك لو انه على سبيل المثال مد صلاة الظهر فدخل وقت العصر ولا زال يصلي الظهر - [00:54:26](#)

حتى كادت الشمس ان تغرب. لم يبقى من غروب الشمس الا وقت لا يتسع للعصر تمام؟ وهو يصلی الضهر. فهنا يكون المد حراما ارجو ان يكون هذا واضحا لكم. هذا ما يتعلق بمسألة المد - [00:54:47](#)

ثم قال رحمه الله تعالى والعشاء بمعنی الشفق ويبقى اي وقت العشاء الى الفجر والاختیار الا تؤخر عن ثلث الليل. وفي قول نصف الرکوع يمكن الشیخ عبدالرحمن حفظه الله يعرض لنا - [00:55:08](#)

الجدول الذي يوضح اوقات صلاة العشاء لاحظ معی ان صلاة العشاء لها سبعة اوقات ايضا وقت فضیلة ببدأ بغروب الشفق الاحمر وينتهی بمضي قدر يتسع للاشتغال بالصلاۃ مع اسبابها ووقت الاختیار - [00:55:27](#)

ببدأ مع وقت الفضیلة وينتهی على المعتمد بثلث اللیل وكيف يحسب ثلث اللیل احسبوا من غروب الشمس الى طلوع الفجر ففترض ان الشمس تغرب في الساعة السادسة والفجر يطلع في الساعة الرابعة - [00:56:05](#)

تم ما بينهما كم ما بينهما عشر ساعات. عشر ساعات اقسم العشر الساعات على ثلاثة يصیر الناتج كم ثلاثة ساعات وعشرين دقيقة صح طیب عفوا ثلاثة ساعات واربعين دقيقة صح واربعين دقيقة ليس عشرين - [00:56:26](#)

ثلاث ساعات واربعين دقيقة. هذا الناتج طیب عندك تغرب الشمس الساعة السادسة من السادسة الى السابعة ساعة الى الثامنة ساعتان الى التاسعة ثلاثة ساعات واربعين دقيقة يعني الساعة التاسعة واربعون دقيقة - [00:56:52](#)

في الساعة التاسعة واربعين دقيقة ينتهي وقت الاختیار فهمت على هذا اذا جعلت هذا اذا جعلت بارك الله فيک وقت الاختیار ينتهي بثلث اللیل وهو المعتمد وفي قول اختاره كثیرون من الشافعیة - [00:57:11](#)

ان وقت الاختیار ينتهي في نصف اللیل على على هذا الرأی في اي ساعة سینتهی وقت الاختیار لو قلنا انه ينتهي بنصف اللیل بالمثال السابق باي ساعة سینتهي الحادية عشر. الحادية عشر. احسن الله اليکم في الحادية عشر - [00:57:32](#)

واضح؟ لانه سيكون نصف اللیل خمس ساعات. والشمس تغرب في السادسة. اذا في الحادي عشر يكون نصف اللیل تمام؟ فالذی ارید ان اصل اليه ان نصف اللیل لا يشترط ان يكون في الساعة الثانية عشر - [00:57:57](#)

تمام؟ طیب وقت الجواز بلا کراهة ببدأ من وقت الفضیلة ویستمر الى الفجر الكاذب وسيأتي بيانه وقت وقت الجواز مع الكراهة ببدأ من الفجر الكاذب الى ان يبقى وقت يتسع للصلاۃ فقط - [00:58:12](#)

وقت التحریم ان يبقى ان يبقى من الوقت قدر لا يتسع للصلاۃ وقت العذر بارك الله فيک هو وقت المغرب لمن اراد ان يجمع تقديمها ووقت الضرورة اذا زالت الموضع والباقي قدر تکبیرة الاحرام فصاعدا - [00:58:34](#)

وهذا قد تبين مما سبق ثم قال رحمه الله تعالى والصبح بالفجر الصادق وهو المنتشر ضوءه معتبرا بالافق ويبقى حتى تطلع الشمس. والاختیار الا تؤخر عن الاسفار هذا بالنسبة لوقت الصبح - [00:58:53](#)

في هذا الجدول سيتضمن لكم الذي سيعرضه الشیخ عبدالرحمن تاع ستنظر لكم اوقات صلاة الصبح لاحظ معی هذه اوقات صلاة الصبح وقت فضیلة وقت اختیار وقت جواز بلا کراهة وقت جواز مع الكراهة وقت حرمة - [00:59:17](#)

وقت الضرورة صح كم عدد الاوقات في صلاة الصبح ستة يشبه اي صلاح ارجوها تشبه الضھر. طیب ما الوقت الذي نقص وقت

العذر وقت العذر لماذا نقص لا يجمع. لأن صلاة الصبح لا تجمع - [00:59:57](#)
لا مع التي قبلها ولا مع التي بعدها. فنقص وقت العذر. طيب صلاة الظهر هل لها وقت عذر او لا ما الذي نقص في صلاة الظهر الجواز مع كورونا. احسنت، وقت الجواز مع الكراهة - [01:00:25](#)

اذا هما متفقان في العدد صلاة الظهر لها ستة اوقات طلعت الصبح لها ستة اوقات لكن في صلاة الصبح لا يوجد وقت عذر وفي صلاة الظهر لا يوجد وقت جواز مع الكراهة - [01:00:46](#)

والاوقات واضحة يبدأ وقت الفضيلة من طلوع الفجر الصادق وينتهي اذا مضى قدر يتسع للاشتغال بالصلاوة واسبابها وقت الاختيار يبدأ معهم مع وقت الفضيلة وقت الجواز بلا كراهة يبدأ مع وقت الفضيلة - [01:01:04](#)

لكن وقت الاختيار ينتهي بالاسفار الاسفار يعني ظهور الضوء ووقت الجواز بلا كراهة ينتهي بظهور الحمرة التي تكون قبل طلوع الشمس واما وقت الجواز مع الكراهة فيبدأ من ظهور الحمرة الى ان يبقى من الوقت ما يسع الصلاة فقط - [01:01:24](#)

ووقت الحمرة ان يبقى من الوقت ما لا يسع الصلاة فقط ماذا يسع الصلاة ووقت الضرورة هو في حق من زال عنه المانع والباقي من الوقت يسع تكبيرة الاحرام فصاعدا - [01:01:48](#)

اذا تقرر هذا فما المراد بوقت الفضيلة الجواب المراد بوقت الفضيلة الوقت الذي يزيد فيه ثواب ايقاع الصلاة من حيث الوقت يزيد فيه الثواب من حيث الوقت واضح؟ هذا وقت الفضيلة. انظر يزيد - [01:02:09](#)

فيه الثواب من اي حيثية هذه حيثية تقيد من حيث الوقت لا من حيثيات اخرى وقت الاختيار هو الوقت الاغتيال بمعنى التفضيل والترجح تمام هو الوقت الذي يفضل ايقاع الصلاة فيهم عما بعده - [01:02:34](#)

وان كان الثواب فيه اي في ايقاع الصلاة فيه دون ما قبله. وهو وقت الفضيلة وقت الجواز بلا كراهة هو الوقت الذي اذا اوقعت الصلاة فيه فلا ثواب ولا ملام - [01:02:57](#)

بايقاع الصلاة في ذلك الوقت اي من حيثية الوقت واما وقت الجواز مع الكراهة فيوجد ملام لكن بلا اثم واما وقت التحرير فهو ذلك الوقت الذي يحرم ان تؤخر الصلاة لايقاعها فيه - [01:03:17](#)

هذا بارك الله فيكم بيان معاني هذه الاوقات واضح واضح بارك الله فيكم ما صحة قول بعض الفقهاء في البلد التي لا نجد فيها ان سكانها يعتمدون على تقويم هذا قول صحيح - [01:03:39](#)

البلد الذي لا شفق فيه البلد الذي لا غروب فيه يقدر غروبهم وشفقهم باقرب البلاد اليهم نكتفي بهذا القدر والله اعلم. وصل اللهم وسلم وببارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والحمد - [01:04:08](#)

الحمد لله رب العالمين جزاكم الله خيرا شيخنا وببارك فيكم واياكم وفقكم الله تقود السيارة نعم لذلك كنت يعني قليل التركيز شوي انتبه لنفسك جيدا الله يحفظك جزاكم الله خير. يمكن ان تغلق التسجيل اذا اراد الاخوة بعد ذلك ان يسألوه فليفضلوا - [01:04:38](#)